في التعين اختلف العلماء في انه زائد على الماهية اولا وبتقدير ان يكون زائدا هل هو امر
وجودي ام لا والدليل على كونه زائدا هو ان الماهية من حيث هي لا تابى الشركة والتشخص
يأباها فنقول ان الماهية غير التشخص ولا شك ان التشخص في حد ذاته وهو هو متثبت له
الماهية اذ هذا الانسان اذا جرد النظر اليه وقطع عما سواه وجدت طبيعة الانسان
ثابتة له واتى القياس انها ليست نفسه فتعين ان يكون جزءه فاذن فيه اي في التشخص
امر زائد على الماهية وهو التشخص ويدل على وجوده اي على كونه امرا ثبوتيا ان الاول
اذ جزء من التشخص الموجود في الخارج وجزء الموجود في الخارج موجود فيكون موجودا في الخارج قيل عليه
ان اراد بالتشخص الموجود في الخارج معروض التشخص فلا يلزم من وجوده وجود التشخص
اذ لا يلزم من وجود المعروض وجود العارض وان اراد المجموع المركب منهما فلا نم انه موجود
قلت معروض التشخص في جميع الاشخاص واحد فلولا ان يدخل في ماهية كل شخص موجود
ما يميزه عما عداه لكانت سائر الاشخاص عند قطع النظر عن الاعتبارات الذهنية شخصا واحدا
لان الاثنينية بدون التميز محال لكنا نعلم بالضرورة انه لو لم يعتبر معتبر شخصا من التشخصات
كانت الاشخاص في انفسها وذواتها متكثرة فالتشخص ليس امرا اعتباريا بل هو امر محقق
في الخارج الثاني لو كان التعين عدميا لكان عبارة عن عدم شيء اذ المراد من العدمي ذلك
ثم اما ان يكون عدما للاتعين فيكون ثبوتيا لان اللاتعين عدمي وعدم العدمي ثبوتي
او عدما لتعين آخر فيكون احدهما اي احد التعينين ثبوتيا بالضرورة وهو مماثل للآخر
للتعين الآخر لان حقيقة التعين شيء واحد فيكونان ثبوتيين او عدما لامر ثالث وهو ح
لان ذلك الامر ان كان معدوما يكون التعين ثبوتيا وان كان موجودا عرض له التعين ايضا

فيكون

٢٧

فيكون موصوفا به والشيء لا يكون موصوفا بعدمه وفيه نظر لانا لا نم ان التعين لو كان عدميا لكان
عدما للشيء غايته ان يكون معدوما ولا يقال للمعدوم انه عدم الشيء مع ان المراد بالعدمي ههنا
ان لا يكون ثبوته لموصوفه بوجوده له في الخارج بل يكون ثبوته له في العقل نحو الكلية والذاتية
فلا يصح قولكم لو كان التعين عدميا لكان عدما اذ كونه بحيث لا يكون ثبوته للمتعين بوجوده
في الخارج لا يستلزم كونه عدما نعم لو كان العدمي بالمعنى الآخر وهو ما كان سلبيا لكان كما قال
سلمناه لكن لا نم ان اللاتعين عدمي فان الشيء المعبر عنه بالمعدول لا يلزم ان يكون عدميا
كاللامعدوم كيف واللاتعين انما يكون عدميا لو كان التعين ثبوتيا وهو عين النزاع سلمناه
انه عدمي لكن لا يلزم ان يكون التعين ثبوتيا لان نقيض الامتناع اللاامتناع وكلاهما عدميان
سلمناه ولكن لقائل ان يمنع التماثل اذ لو تماثلت التعينات لم يتحصل التشخص من انضمام
التعين الى الماهية لان التعين على هذا التقدير يكون كليا وضم الكلي الى الكلي لا يفيد الجزئية
وفيه بحث لان تماثل التعينات ودخولها تحت مطلق التعين لا يوجب كليتها اذ التماثل
هو الاتحاد في النوع والامور المتحدة في النوع قد تكون اشخاصا جزئية لا يقال لا يجوز
ان يكون التعينات على تقدير التماثل جزئية والا لكان لكل منها تعين آخر يميزه عن سائر
التعينات ويتسلسل لانا نقول تميزه بنفسه اذ تعين التعين نفس التعين سلمناه لكن لا نم
انه ح لا يتحقق التشخص من انضمام التعين الى الماهية وقولهم ضم الكلي الى الكلي لا يفيد
الجزئية معناه انه لا يستلزمها لا انه لا يفيد الجزئية في شيء من الصور فانا نعلم ان كل كلي اذا
تقيد بكلي آخر حصل له تخصيص في الجملة فجاز ان يجتمع كليات بحيث يستحيل صدقها على غيره
فيصير جزئيا ودعوى الضرورة ممنوعة وانكره المتكلمون اي كون التعين وجوديا زائدا على

Copyright © King Saud University